القسط في القرآن الكريم

دراسة عقدية تحليلية

أ٠د٠ إبراهيم بن عبدالله المعثم (*)

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد:

فقد اتفقت الفطر القويمة والعقول السليمة المستقيمة على محبة القسط والعدل والنفور من الظلم والجور، ولهذا فقد أمر الله تعالى بالقسط فقال سبحانه: {قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِٱلْقِسْطِ ۖ وَأَقِيمُواْ وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ} [سورة الأعراف:٢٩]، كما خصّ نبينا محمداً صلى الله عليه وسلم بأمره له بالحكم بالقسط فقال: {وَإِنْ حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِ} [سورة المائدة:٤٢]، وصرّح سبحانه بحبه لأهل القسط والمتصفين به فقال: {وَأَقْسِطُوٓاْ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ} [سورة الحجرات:٩]، كما أخبر عز شأنه أنه قائم بالقسط فقال: {شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُوْلُواْ ٱلْعِلْمِ قَآئِمًۢا بِٱلْقِسْطِ ۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ} [سورة آل عمران:١٨]، كما أنه سبحانه يضع الموازين يوم القيامة فيقضي بين الناس بالقسط قال تعالى: {وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْـًٔا ۖ وَإِن كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا ۗ وَكَفَىٰ بِنَا حَٰسِبِينَ} [سورة الأنبياء:٤٧]؛ وقد جعلني هذا اختار البحث وجعلته بعنوان: **(القسط في القرآن الكريم دراسة عقدية تحليلية)**.

(*) كلية الأستاذ بقسم العقيدة والمذاهب المعاصرة–كلية الشريعة والدراسات الإسلامية–جامعة القصيم–المملكة العربية السعودية.

matham@qu.edu.sa

أهمية البحث:

١-أهمية القسط وكونه مما اتفقت عليه الرسالات السماوية.

٢-خطورة الجور والظلم ونفور الفطر السليمة منه.

٣-أن المجتمع لا يمكن بناؤه وتحقيق التعايش السلمي بين أفراده بدون وجود القسط والعدل.

أهداف البحث:

١-بيان معنى القسط في القرآن ومرادفاته وما يتصل به من معانٍ.

٢-توضيح الخلاف في إثبات اسم (المقسط) لله تعالى.

٣-إظهار أمر تعالى في القرآن الكريم بالقسط حتى مع المخالفين المُبْغَضِين.

حدود البحث:

اقتصرت على الآيات التي تضمنت الجذر (قسط) وجاء فيها القسط بمعنى العدل.

خطة البحث:

المقدمة، وتشمل: أهمية البحث وأهدافه وحدوده وخطته.

التمهيد، ويشمل ما يلي:

- التعريف بالقسط ومرادفاته، وبيان الفرق بينه وبين العدل.

المبحث الأول: نسبة القسط لله تعالى.

المبحث الثاني: أمرُ الله تعالى بالقسط في القرآن الكريم إجمالاً.

المبحث الثالث: أمرُ الله تعالى بالقسط في القرآن الكريم تفصيلاً.

- الخاتمة، وتشمل أهم نتائج البحث.
- فهرس المصادر والمراجع.

**

التمهيد

ويشمل: التعريف بالقسط ومرادفاته، وبيان الفرق بينه وبين العدل.

فالقِسْط –بكسر القاف– هو العدل[١]، يقال: أقسط الرجل فهو مقسط، «والإقساطُ: العدلُ في القسمة والحكم، يقال: أقسطت بينهم وأقسطت إليهم، وقد أخذ كل واحد منهم قسطه أي: حصته، وقد تقسطوا الشيء بينهم أي اقتسموه على السواء والعدل»[٢]، قال ابن جرير الطبري: «والقسط: العدل والإنصاف»[٣]، ولا شك أن القسط له مظاهر فهو يشمل العدل في الأقوال والأعمال والأحكام.

فالعدل من مرادفات القسط، ومن مرادفاته أيضاً: الميزان[٤] وقد سمي القسط ميزاناً لأن الميزان وسيلة إيقاع القسط وحدوثه[٥]، ومن مرادفاته كذلك: القسطاس بضم القاف وكسرها، وقيل إنه هو العدل لكن بلغة الروم كما نقله البخاري عن مجاهد[٦].

وأما عن الفرق بين القسط والعدل، فقد بيّنه أبو هلال العسكري فذكر أن العدل قد يكون خفياً وغير ظاهر، بخلاف القسط فلا بد أن يكون ظاهراً مشاهداً، قال: «الفرق بين القسط والعدل: أن القسط هو العدل البين الظاهر، ومنه سمي المكيال قسطاً والميزان قسطاً، لأنه يصور لك العدل في الوزن حتى تراه ظاهراً، وقد يكون من العدل ما يخفى؛ ولهذا قلنا: إن القسط هو النصيب الذي بينت وجوهه وتقسط القوم الشيء تقاسموا بالقسط»[٧].

---

(١) ينظر: تهذيب اللغة (٢٩٨/٨) للأزهري، والصحاح (٣/ ١١٥٢) للجوهري، ومجمل اللغة (٧٥٢) لابن فارس.
(٢) تهذيب اللغة (٢٩٨/٨–٢٩٩) للأزهري، وينظر: الصحاح (٣/ ١١٥٢) للجوهري.
(٣) تفسير الطبري (١٢/ ١١٧).
(٤) ينظر: تهذيب اللغة (٢٩٨/٨–٢٩٩)، وغريب الحديث (٦٨٤/١) للخطابي.
(٥) ينظر: غريب الحديث (٦٨٤/١) للخطابي، والغريبين في القرآن والحديث (١٥٤٢/٥).
(٦) ينظر: صحيح البخاري (٢٧٤٩/٦)، ومشارق الأنوار (١٩٢/٢) للقاضي عياض.
(٧) معجم الفروق اللغوية (٢٣٤).

المبحث الأول

نسبة القسط لله تعالى

نُسب القسط في القرآن الكريم إلى الله تعالى في عدد من المواضع، ويمكن تلخيص هذا من خلال عدد من النقاط:

١-وصف الله تعالى نفسه في كتابه الكريم بأنه يضع الموازين القسط يوم القيامة فقال: {وَنَضَعُ ٱلۡمَوَٰزِينَ ٱلۡقِسۡطَ لِيَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ فَلَا تُظۡلَمُ نَفۡسٞ شَيۡـٔٗاۖ وَإِن كَانَ مِثۡقَالَ حَبَّةٖ مِّنۡ خَرۡدَلٍ أَتَيۡنَا بِهَاۗ وَكَفَىٰ بِنَا حَٰسِبِينَ} [سورة الأنبياء:٤٧]، قال مجاهد: «القسط العدل»[١]، وقال الأزهري: «نضع الميزان ذا القسط»[٢]، وقد بيّن الطوفي أن الآية جاءت على إبدال القسط من الموازين، وأن المقصود هو البدل لا المبدل منه كما اقتضته العربية، كأنه قال: ونضع القسط أي العدل، ولا شك أن وضع القسط لا ينافي نصب الموازين لجواز أن سبب القسط هو الميزان[٣]، قال ابن القيم: «يجوز أن تكون اللام لام التعليل، أي: لأجل يوم القيامة، وقد قيل: إن القسط منصوب على أنه مفعول له، أي نضعها لأجل القسط»[٤].

ولأجل هذا عدَّ بعض العلماء (المُقسط) اسماً من أسماء الله تعالى[٥]، مستدلين بهذه الآية، ومؤيدين قولهم بحديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه

---

(١) أخرجه الطبري في تفسيره (١٦/ ٢٨٦).

(٢) تهذيب اللغة (١٧٦/١٣)، وينظر: الغريبين في القرآن والحديث (١٥٤١/٥)

(٣) ينظر: الإشارات الإلهية إلي المباحث الأصولية (٢٧١) وينظر: (٤٤٠)

(٤) زاد المعاد في هدي خير العباد (٥٦٢/٥).

(٥) ينظر: نقض الدارمي على المريسي (١٨٣/١)، والتوحيد لابن منده (١٧٨/٢، ١٩١)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٢٤/١)، والغزالي في المقصد الأسنى (٦٠)، والنهاية في غريب الحديث (٦٠/٤)، واللآلئ البهية في شرح العقيدة الواسطية (٣٣٥/١) للشيخ صالح آل الشيخ، وللاستزادة ينظر: معتقد أهل السنة والجماعة في أسماء الله الحسنى (٢٥١) للتميمي.

قال: ((قام فينا رسول الله بأربع: إن الله لا ينام ولا ينبغي له أن ينام يرفع القسط ويخفضه ويرفع إليه عمل النهار بالليل وعمل الليل بالنهار))[(١)]، وذكروا أنه معنى (المقسط): العادل، وبعضهم استدل بحديث أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((إن لله تسعة وتسعين اسماً)) وفي آخر الحديث تعداد هذه الأسماء وذُكر منها: (المقسط)[(٢)]، والحديث ضعّفه كثيرٌ من العلماء، وذكروا أن عدَّ الأسماء مدرجٌ من بعض الرواة وليس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم[(٣)].

وقد تعقب بعض الباحثين ذُكر (المقسط) ضمن أسماء الله تعالى معللين هذا بأن هذا الاسم لم يرد القرآن الكريم بلفظ الاسم، بل هو مشتق من فعلٍ من أفعال الله سبحانه وتعالى، ومن قواعد إثبات الأسماء والصفات أن أفعال الله تعالى لا يشتق منها أسماء بل يشتق منها صفات لله تعالى، فمن صفاته القسط وليس من أسمائه المقسط[(٤)].

٢–أنه سبحانه يقضي بين الناس بالقسط ويجازيهم به قال تعالى: {لِيَجْزِيَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ بِٱلْقِسْطِۚ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَهُمْ شَرَابٌ مِّنْ حَمِيمٍ وَعَذَابٌ أَلِيمٌۢ بِمَا كَانُواْ يَكْفُرُونَ} [سورة يونس:٤]، وقال سبحانه: {وَقُضِيَ

(١) أخرجه الإمام مسلم في كتاب الإيمان، باب في قوله عليه السلام إن الله لا ينام وفي قوله حجابه النور لو كشفه لأحرق سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه ح(١٧٩).

(٢) أخرجه الترمذي في سننه في كتاب الدعوات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ح(٣٥٠٧)، وابن ماجه (١٢٦٩/٢) في سننه في كتاب الدعاء، باب أسماء الله عز وجل ح(٣٨٦١)، وغيرهما.

(٣) ممن ضعفه ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى (٣٧٩/٦) (٩٦/٨)، وابن كثير كما في تفسيره (٣١٥/٣)، وابن حجر كما في فتح الباري (٢١٥/١١–٢١٧)، وقال الألباني في التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان (١٩٧/٢): «صحيح دون عدّ الأسماء».

(٤) ينظر: تعليق د.الوهيبي في تحقيقه لكتاب التوحيد لابن منده (٤٣٦).

بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ} [سورة يونس:٥٤]، وقال عز شأنه: {وَلِكُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولٌ فَإِذَا جَآءَ رَسُولُهُمْ قُضِيَ بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ} [سورة يونس:٤٧]، والمراد من الآيات أن الله تعالى يقضي بين الناس بالعدل في قول عامة المفسرين، ومن ذلك أنهم لا يعذبون بغير ذنب ولا يؤاخذون بغير حجة ولا ينقص من حسناتهم ولا يزاد على سيئاتهم(١).

٣-أخبر عز شأنه أنه قائمٌ بالقسط فقال: {شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُوْلُواْ ٱلْعِلْمِ قَآئِمًۢا بِٱلْقِسْطِۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ} [سورة آل عمران:١٨]، قال الطبري: «فإنه بمعنى أنه الذي يلي العدل بين خلقه، والقسط هو العدل، من قولهم: هو مقسط، وقد أقسط، إذا عدل»(٢).

**

(١) ينظر: تفسير الخازن (٤٤٦/٢).

(٢) تفسير الطبري (٥/ ٢٧٨).

المبحث الثاني

أمرُ الله تعالى بالقسط في القرآن الكريم إجمالاً

أمر الله سبحانه في القرآن الكريم بالقسط إجمالاً، ويمكن تلخيص هذا الأمر الإجمالي من خلال النقاط التالية:

١–أمر الله سبحانه بالقسط إجمالاً فقال سبحانه: {قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ} [سورة الأعراف:٢٩]، قال ابن تيمية: «فإخلاص الدين له والعدل واجب مطلقاً في كل حال وفي كل شرع؛ فعلى العبد أن يعبد الله مخلصاً له الدين ويدعوه مخلصاً له لا يسقط هذا عنه بحال، ولا يدخل الجنة إلا أهل التوحيد وهم أهل (لا إله إلا الله)، فهذا حق الله على كل عبدٍ من عباده»(١).

٢–قرن عز شأنه أمره بالقسط بمحبته للمتصفين به فقال: {وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ} [سورة الحجرات:٩]، فالله يحب العاملين في حكمه بين الناس، القاضين بينهم بحكم الله الذي أنزله في كتابه وأمر أنبياءه صلوات الله عليهم، العادلين في أحكامهم، القاضين بين خلقه بالقسط، المنصفين الذين ينصفون الناس، ويعطونهم الحق والعدل من أنفسهم، فيبرون من برهم، ويحسنون إلى من أحسن إليهم(٢).

٣–بيّن الله تعالى أن أنه أرسل الرسل وأنزل الكتب لإقامة القسط والعدل، قال تعالى: {لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ} [سورة الحديد:٢٥]، قال ابن القيم: «فأخبر أنّه أرسل رسله، وأنزل كتبه، ليقوم الناس بالقسط، وهو العدل، ومن أعظم القسط: التوحيدُ،

(١) مجموع الفتاوى (١٤/٤٧٦).
(٢) ينظر: تفسير الطبري (٨/٤٤٧) (٢١/٣٦٣) (٢٢/٥٧٤).

بل هو رأسُ العدل وقِوامُه، وإنّ الشرك لظلمٌ عظيمٌ، فالشرك أظلَمُ الظلمِ، والتوحيد أعدَلُ العدلِ، فما كان أشدَّ منافاة لهذا المقصود فهو أكبر الكبائر، وتفاوتُها في درجاتها بحسب منافاتها له، وما كان أشدّ موافقةً لهذا المقصود فهو أوجب الواجبات، وأفرض الطاعات»[1]، ولهذا قال الله تعالى: {قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ} [سورة الأعراف:٢٩]، قال ابن عاشور: «فالتوحيد عدل بين الإشراك والتعطيل...فالقسط صفة للفعل في ذاته بأن يكون ملائماً للصلاح عاجلاً وآجلاً، أي سالماً من عواقب الفساد، وقد نقل عن ابن عباس: إن القسط قول: لا إله إلا هو[2]، وإنما يعني بذلك أن التوحيد من أعظم القسط...والوسط هو الاعتدال، فقوله: أمر ربي بالقسط كلام جامع لإبطال كل ما يزعمون أن الله أمرهم به مما ليس من قبيل القسط»[3]، وقال الشيخ بكر أبو زيد: «فبين سبحانه وتعالى أنه أنزل الكتاب، وأنزل العدل، وما به يعرف العدل؛ ليقوم الناس بالقسط، وأنزل الحديد، فمن خرج عن الكتاب والميزان قوتل بالحديد، فالكتاب والعدل متلازمان، والكتاب هو المبين للشرع؛ فالشرع هو العدل، والعدل هو الشرع، ومن حكم بالعدل فقد حكم بالشرع، ولكن كثيراً من الناس ينسبون ما يقولونه إلى الشرع وليس من الشرع؛ بل يقولون ذلك إما جهلاً وإما غلطاً، وإما عمداً وافتراءً، وهذا هو الشرع المبدل الذي يستحق أصحابه العقوبة؛ ليس هو الشرع المنزل الذي جاء به جبريل من عند الله إلى خاتم المرسلين»[4].

---

(١) الداء والدواء (١/ ٢٩٦).

(٢) لم أجد من رواه مسنداً عن ابن عباس رضي الله عنهما، وممن نسبه إليه بلا إسناد: الثعلبي في الكشف والبيان (٢٢٧/٤)، والواحدي في البسيط (٨٩/٩)، والبغوي في معالم التنزيل (٢٢٣/٣) وغيرهم.

(٣) التحرير والتنوير (٨-ب/ ٨٦).

(٤) الإبطال لنظرية الخلط بين دين الإسلام وغيره من الأديان (زوائد الطبعة الثانية على الأولى).

المبحث الثالث

أمرُ الله تعالى بالقسط في القرآن الكريم تفصيلاً

أمر الله سبحانه في القرآن الكريم بالقسط تفصيلاً، ويمكن تلخيص هذا الأمر التفصيلي من خلال النقاط التالية:

١–أمر الله تعالى بالقسط وأكّده في بعض المواضع التي هي مظنة الوقوع في الظلم والبعد عن القسط، ومنها:

أ–الحُكم في القضايا، فقال سبحانه مخاطباً وآمراً نبيه محمداً صلى الله عليه وسلم: {وَإِنْ حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِ} [سورة المائدة:٤٢]، قال الطبري: «وإن اخترت الحكم والنظر يا محمد بين أهل العهد إذا أتوك، فاحكم بينهم بالقسط، وهو العدل، وذلك هو الحكم بما جعله الله حكماً في مثله على جميع خلقه من أمة نبينا صلى الله عليه وسلم»(١).

وقد أمر عزَّ شأنه المسلمينَ عامةً في الحكم بالقسط في الإصلاح بين الطائفتين التي تبغي إحداهما على الأخرى فقال سبحانه: {وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَاۖ فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓاْۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ} [سورة الحجرات:٩]، قال الطبري: «يقول تعالى ذكره: واعدلوا أيها المؤمنون في حكمكم بين من حكمتم بينهم بأن لا تتجاوزوا في أحكامكم حكم الله وحكم رسوله {إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ} يقول: إن الله يحب العادلين في أحكامهم، القاضين بين خلقه بالقسط»(٢).

---

(١) تفسير الطبري (٨/ ٤٤٦).

(٢) تفسير الطبري (٣٦٣/٢١).

وأوجب عز وجل القيام بالقسط ولو كان هذا الحكم على النفس أو على أحد الوالدين أو الأقارب فقال: {يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَۚ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَاۖ فَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُواْۚ وَإِن تَلْوُۥٓاْ أَوْ تُعْرِضُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا} [سورة النساء:١٣٥]، وللشيخ عبدالرحمن السعدي كلام جيد حول الآية حيث قال: «يأمر تعالى عباده المؤمنين أن يكونوا {قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ} والقوّام صيغة مبالغة، أي: كونوا في كل أحوالكم قائمين بالقسط الذي هو العدل في حقوق الله وحقوق عباده، فالقسط في حقوق الله أن لا يستعان بنعمه على معصيته، بل تصرف في طاعته.

والقسط في حقوق الآدميين: أن تؤدي جميع الحقوق التي عليك كما تطلب حقوقك، فتؤدي النفقات الواجبة، والديون، وتعامل الناس بما تحب أن يعاملوك به، من الأخلاق والمكافأة وغير ذلك.

ومن أعظم أنواع القسط: القسط في المقالات والقائلين، فلا يحكم لأحد القولين أو أحد المتنازعين لانتسابه أو ميله لأحدهما، بل يجعل وجهته العدل بينهما، ومن القسط أداء الشهادة التي عندك على أي وجه كان، حتى على الأحباب بل على النفس، ولهذا قال: {شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَۚ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا} أي: فلا تراعوا الغني لغناه، ولا الفقير بزعمكم رحمةً له، بل اشهدوا بالحق على من كان.

والقيام بالقسط من أعظم الأمور وأدلّ على دين القائم به، وورعه ومقامه في الإسلام، فيتعين على من نصح نفسه وأراد نجاتها أن يهتم له غاية الاهتمام، وأن يجعله نصب عينيه، ومحل إرادته، وأن يزيل عن نفسه كل مانع وعائق يعوقه عن إرادة القسط أو العمل به.

وأعظم عائق لذلك اتباع الهوى، ولهذا نبه تعالى على إزالة هذا المانع بقوله: {فَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُواْ} أي: فلا تتبعوا شهوات أنفسكم المعارضة للحق، فإنكم إن اتبعتموها عدلتم عن الصواب، ولم توفقوا للعدل، فإن الهوى إما أن يعمي بصيرة صاحبه حتى يرى الحق باطلا والباطل حقا، وإما أن يعرف الحق ويتركه لأجل هواه، فمن سلم من هوى نفسه وفق للحق وهدي إلى الصراط المستقيم.

ولما بين أن الواجب القيام بالقسط نهى عما يضاد ذلك، وهو ليٌّ اللسانِ عن الحق في الشهادات وغيرها، وتحريف النطق عن الصواب المقصود من كل وجه، أو من بعض الوجوه، ويدخل في ذلك تحريف الشهادة وعدم تكميلها، أو تأويل الشاهد على أمر آخر، فإن هذا من اللي لأنه الانحراف عن الحق، {أَوۡ تُعۡرِضُواْ} أي: تتركوا القسط المنوط بكم، كترك الشاهد لشهادته، وترك الحاكم لحكمه الذي يجب عليه القيام به.

{فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرًا} أي: محيط بما فعلتم، يعلم أعمالكم خفيها وجليها، وفي هذا تهديدٌ شديدٌ للذي يلوي أو يعرض، ومن باب أولى وأحرى الذي يحكم بالباطل أو يشهد بالزور، لأنه أعظم جرماً، لأن الأولين تركا الحق، وهذا ترك الحق وقام بالباطل»[1].

ب–الكيل والوزن فأمر سبحانه بالوفاء به والقسط فقال: {وَأَوۡفُواْ ٱلۡكَيۡلَ وَٱلۡمِيزَانَ بِٱلۡقِسۡطِۖ لَا نُكَلِّفُ نَفۡسًا إِلَّا وُسۡعَهَاۖ وَإِذَا قُلۡتُمۡ فَٱعۡدِلُواْ وَلَوۡ كَانَ ذَا قُرۡبَىٰۖ وَبِعَهۡدِ ٱللَّهِ أَوۡفُواْۚ ذَٰلِكُمۡ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ} [سورة

(١) تيسير الكريم الرحمن (٢٠٨–٢٠٩).

الأنعام:١٥٢]، فقد أمر الله تعالى بالوفاء بالكيل والميزان، وألا نبخس الناس الكيل إذا كلناهم، والوزن إذا وزناهم، ولكن يجب الوفاء بحقوقهم تامة بالقسط والعدل(١).

وأخبر تعالى بأمر نبيه شعيب لقومه بهذا وتأكيده على هذا فقال: {وَيَٰقَوْمِ أَوْفُواْ ٱلْمِكْيَالَ وَٱلْمِيزَانَ بِٱلْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُواْ ٱلنَّاسَ أَشْيَآءَهُمْ وَلَا تَعْثَوْاْ فِى ٱلْأَرْضِ مُفْسِدِينَ} [سورة هود:٨٥] قال الواحدي: «أي: أتموها بالعدل، والإيفاء: الإتمام، والوفاء: التمام، وكل شيء بلغ التمام فقد وفى»(٢).

ج-التعامل مع المخالفين فقد أوجب سبحانه القسط مع المخالفين في الأديان فقال: {لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ} [سورة الممتحنة:٨]، قال الشيخ ابن عثيمين: «يعني: لا ينهاكم عن برهم والتصدق عليهم، فليس هناك مانع أن تبروهم وتقسطوا إليهم، فالبر إحسان، والقسط عدل إن الله يحب المقسطين»(٣).

كما أوجب الشهادة بالقسط ولو كانت هذه الشهادة في حق من نبغضهم فقال: {يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ} [سورة المائدة:٨] وما أبدع كلام ابن القيم في بيان معنى الآية حيث قال: «فإذا كان قد نهى عباده أن يحملهم بغضهم لأعدائهم على أن لا يعدلوا عليهم، مع ظهور عداوتهم ومخالفتهم وتكذيبهم لله ورسوله، فكيف يسوغ لمن يدعي الإيمان أن يحمله بغضه لطائفة منتسبة إلى الرسول تصيب وتخطئ

(١) ينظر: تفسير الطبري (٦٦٥/٩).
(٢) التفسير البسيط (٥٢١/١١).
(٣) مجموع فتاوى ورسائل العثيمين (٢٨٥/٢٥).

على ألا يعدل فيهم! بل يجرد لهم العداوة وأنواع الأذى، ولعله لا يدرى أنهم أولى بالله ورسوله وما جاء به منه علماً وعملاً ودعوة إلى الله على بصيرة، وصبراً من قومهم على الأذى في الله، وإقامة لحجة الله، ومعذرة لمن خالفهم بالجهل، لا كمن نصب مقالة صادرة عن آراء الرجال، فدعا إليها، وعاقب عليها، وعادى من خالفها بالعصبية وحمية الجاهلية»[١].

د-أداء حق الضعيف الذي لا يستطيع أخذ حقه كاليتيم، وخاصة يتامى النساء فقد أوصى الله بدفع حقهن من الميراث قال تعالى: {وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ فِي يَتَٰمَى ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلْوِلْدَٰنِ وَأَن تَقُومُواْ لِلْيَتَٰمَىٰ بِٱلْقِسْطِ ۚ وَمَا تَفْعَلُواْ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِهِۦ عَلِيمًا} [سورة النساء:١٢٧] قال الطبري: «والذي أفتاهم في أمر المستضعفين من الولدان أن يؤتوهم حقوقهم من الميراث لأنهم كانوا لا يورثون الصغار من أولاد الميت، وأمرهم أن يقسطوا فيهم فيعدلوا ويعطوهم فرائضهم على ما قسم الله لهم في كتابه»[٢]، فأوجب الله عليهم القيام على أمور اليتامى بالعدل، ويكون في كل شأن لليتامى، حتى في مخالطتهم إياهم بالطعام؛ لأن بعض الصحابة تورع عن مخالطة اليتامى في الطعام، فأباح الله لهم ذلك[٣].

٢-إنذار الله تعالى بالعذاب الأليم لمن قتل من يأمر الناس بالقسط، قال تعالى: {إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ ٱلَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِٱلْقِسْطِ مِنَ ٱلنَّاسِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ}

(١) بدائع الفوائد (٦٥٠/٢).
(٢) تفسير الطبري (٥٤٤/٧).
(٣) ينظر: تفسير القرآن الكريم (سورة النساء) (٢٧٨/٢) لابن عثيمين.

[سورة آل عمران:٢١]، قال الشيخ عبدالرحمن السعدي: «ويقتلون أيضاً الذين يأمرون الناس بالقسط الذي هو العدل، وهو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي حقيقته إحسان إلى المأمور ونصح له، فقابلوهم شرَّ مقابلة، فاستحقوا بهذه الجنايات المنكرات أشد العقوبات، وهو العذاب المؤلم البالغ في الشدة إلى غاية لا يمكن وصفها، ولا يقدر قدرها المؤلم للأبدان والقلوب والأرواح.

وبطلت أعمالهم بما كسبت أيديهم، وما لهم أحد ينصرهم من عذاب الله ولا يدفع عنهم من نقمته مثقال ذرة، بل قد أيسوا من كل خير، وحصل لهم كل شر وضير، وهذه الحالة صفة اليهود ونحوهم، قبحهم الله ما أجرأهم على الله وعلى أنبيائه وعباده الصالحين»(١).

٣-وصف الله تعالى لبعض الأفعال بأنها من القسط بأسلوب أفعل التفضيل (أقسط)، ومن ذلك ما يلي:

أ-أمره تعالى بكتابة كل صغيرة وكبيرة من الديون المالية المتعلقة بذمم الخلق وآجالها قال تعالى: {وَلَا تَسْـَٔمُوٓاْ أَن تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰٓ أَجَلِهِۦ ذَٰلِكُمْ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ} [سورة البقرة:٢٨٢] قال الطبري: «ذلكم اكتتاب كتاب الدين إلى أجله، ويعني بقوله: {أَقْسَطُ}: أعدل عند الله، يقال منه: أقسط الحاكم فهو يقسط إقساطاً وهو مقسط، إذا عدل في حكمه، وأصاب الحق فيه»(٢).

ب-أمره سبحانه بنسبة كل شخصٍ إلى أبيه، وأفعل التفضيل هنا ليس على بابه، فليس في الطرف المقابل أي عدل، قال تعالى: {ٱدْعُوهُمْ لِـَٔابَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ} [سورة الأحزاب:٥]، قال الشيخ محمد العثيمين: «يعني: أبلغ في العدل، ووجه ذلك: أن هذا الرجل الدعي كوننا ننسبه إلى غير أبيه هو باعتبار

(١) تيسير الكريم الرحمن (١٢٦).

(٢) تفسير الطبري (١٠٣/٥).

أبيه ظلم، إذ كيف تنسبه إلى شخص ما أتى من صلبه، وتحرم من أتى من صلبه من دعوته إليه، هذا لا شك أنه جور؛ ولهذا قلنا فيما تقدم: أن اسم التفضيل هنا ليس في الطرف الآخر منه شيء؛ لأنه ليس فيه أي عدل في أن تنسب الإنسان إلى غير أبيه، وقلنا: إن فائدة التفضيل هنا بيان أن هذا الشيء قد بلغ الغاية في العدل؛ لهذا جيء به اسم التفضيل {أَقۡسَطُ عِندَ ٱللَّهِۚ}»[1].

فيكون فائدة التعبير هنا بأفعل التفضيل هو: أن دعاءهم لآبائهم أعدل شيء، وهو غاية ما يكون من العدل، فاسم التفضيل هنا باعتبار المعنى أي: أن هذا أعدل شيء[2].

**

(١) تفسير القرآن الكريم (سورة الأحزاب) (٥٦-٥٧).

(٢) المصدر السابق (٤٧).

الخاتمـة

تبين لي بعد هذا البحث عدد من النتائج هي:

١-أن القسط مرادف للعدل، وله مرادفات أخرى كالميزان والقسطاس.

٢-أن قد وقع خلاف في تسمية الله تعالى بـ(المقسط) ولكل قولٍ أدلته.

٣-أن الله تعالى أرسل الرسل وأنزل الكتب لغايات منها: إقامة القسط والعدل ولهذا فقد أمر بالقسط وأحبَّ المقسطين.

٤-أن الله تعالى جده أمر الله تعالى بالقسط وأكِّده في بعض المواضع التي هي مظنة الوقوع في الظلم والبعد عن القسط كالحكم على المخالفين المبغضين، وأداء حقوق الضعفاء.

قائمة المصادر والمراجع

- الإشارات الإلهية إلي المباحث الأصولية، لنجم الدين أبي الربيع سليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم الطوفي الصرصري الحنبلي، تحقيق: محمد إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ.
- بدائع الفوائد، لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية، تحقيق: علي بن محمد العمران، دار عطاءات العلم، الرياض، الطبعة الخامسة، ١٤٤٠هـ.
- التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»، لمحمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي، الدار التونسية للنشر، تونس، ١٩٨٤هـ.
- التفسير البسيط، لأبي الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي النيسابوري، تحقيق: عدد من طلاب مرحلة الدكتوراه بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، عمادة البحث العلمي، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ.
- تفسير الخازن المسمى لباب التأويل في معاني التنزيل، لعلاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي الشهير بالخازن، تصحيح: محمد شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- تفسير الطبري (جامع البيان عن تأويل آي القرآن)، لمحمد بن جرير الطبري، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

- تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ.
- تفسير القرآن الكريم «سورة النساء» «سورة الأحزاب»، للشيخ محمد بن صالح العثيمين، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، الدمام، الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ.
- تهذيب اللغة، لمحمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠١م.
- التوحيد ومعرفة أسماء الله عز وجل وصفاته على الاتفاق والتفرد، لأبي عبد الله محمد بن إسحاق بن منده، تحقيق: د.علي فقيهي، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، لعبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
- الداء والدواء (الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي)، لأبي عبد الله محمد ابن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية، حققه: مُحمد أجمل الإصلاحي، خرج أحاديثه: زائد بن أحمد النشيري، مجمع الفقه الإسلامي بجدة، دار عالم الفوائد، جدة، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ.
- زاد المعاد في هدي خير العباد، لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة السابعة والعشرون.
- سنن ابن ماجه، لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني، دار الفكر، بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.
- سنن الترمذي، لمحمد بن عيسى الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

- شعب الإيمان، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: محمد زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٧هـ.
- صحيح البخاري، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: د.مصطفى البغا، دار ابن كثير، دمشق، الطبعة الخامسة، ١٤١٤هـ.
- ضعيف سنن الترمذي، لمحمد ناصر الدين الألباني، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
- غريب الحديث، لأبي سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي، تحقيق: عبد الكريم إبراهيم الغرباوي.
- الغريبين في القرآن والحديث، لأبي عبيد أحمد بن محمد الهروي، تحقيق: أحمد المزيدي، مكتبة نزار مصطفى الباز – مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.
- الفروق اللغوية، لأبي هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري، حققه وعلق عليه: محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة.
- كتاب التوحيد، لأبي عبد الله محمد بن إسحاق بن منده، تحقيق: د.محمد الوهيبي، د. موسى الغصن، دار الفضيلة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ.

- الكشف والبيان عن تفسير القرآن، لأبي إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، تحقيق: أبي محمد بن عاشور، مراجعة: نظير الساعدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- اللآلئ البهية في شرح العقيدة الواسطية، للشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ، تحقيق: عادل رفاعي، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٣١هـ.
- مجمل اللغة لابن فارس، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، تحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ.
- مجموع الفتاوى، لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، ١٤١٦هـ.
- مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين، لمحمد بن صالح بن محمد العثيمين، جمع وترتيب: فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأخيرة، ١٤١٣هـ.
- مشارق الأنوار على صحاح الآثار، للقاضي أبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي المالكي، المكتبة العتيقة ودار التراث.
- معالم التنزيل في تفسير القرآن، لأبي محمد الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: عثمان جمعة ضميرية وآخرون، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الرابعة، ١٤١٧هـ.
- معتقد أهل السنة والجماعة في أسماء الله الحسنى، للدكتور محمد بن خليفة بن علي التميمي، أضواء السلف، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.

- المقصد الأسنى في شرح معاني أسماء الله الحسنى، لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي، تحقيق: بسام الجابي، دار الجفان والجابي، قبرص، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.
- نقض الإمام عثمان بن سعيد الدارمي على المريسي الجهمي العنيد، لأبي سعيد عثمان بن سعيد الدارمي، تحقيق: رشيد بن حسن الألمعي، مكتبة الرشد، ١٤١٨هـ.
- النهاية في غريب الحديث والأثر، لأبي السعادات المبارك بن محمد الجزري، تحقيق: طاهر الزاوى ومحمود الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ.

* * *